فاضية وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لابد ان يؤدى من ماله
فاى حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله
اى دين الله احق بالقضاء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي
في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اى بالوجع والمرض وفائدة
هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت
الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في
احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة
م عائشة روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اى البيت فرأيته
ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ
ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكر قبل هذه المدة الاخيرة يعني سترا اي هذا تفسير لهذا
كان فيه تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من
اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن
كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذ
عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المظهر لكن لئلا يذهب الوهم الى
سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي وكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله
لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر واقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن
او لتوضيحه عم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا
عني كرر للتأكيد قد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى
يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر اراد به غير المحصن
جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي
النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد
منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على

سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى بثيب او ببكر م ابو سعيد
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا
ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال
حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا انظر
ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اى على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها
اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماء ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث عليكم ما تطيقون ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني ضالة الغنم يعني انها ضعيفة حالها مترددة
بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها
لا يضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي
عم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر فلم ير شيئا
يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن
الله فانقادت فجمعهما فقال التئما علي فالتئما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر
فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري
فانطلقت اليه فوجدت قطرة من مزادة وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته
فقال اذهب فأتني به فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري فقال عم خذ يا جابر فصب علي
وقل بسم الله فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فاستقوا
حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في غزلاء وهي بالغين والزاء المعجمتين وبالمد المراد فم
لانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة
قاله لامرأة سألت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد
المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير فذكر
القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)